

القوانين والتعليمات المنبثقة عنها

تعليمات رقم (ز / 30) لسنة 2003

تعليمات تحليل المخصبات ومنظمات نمو النبات وفحصها واختبارها

صادرة بموجب المادة (20) من قانون الزراعة المؤقت رقم (44) لسنة 2002

المادة (1)

تسمى هذه التعليمات (تعليمات تحليل المخصبات ومنظمات نمو النبات وفحصها واختبارها لسنة 2003) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (2)

تراعى التعاريف الواردة في المادة رقم (2) من قانون الزراعة المؤقت رقم 44 لسنة 2002

المادة (3)

تعتمد المواصفة الأردنية الصادرة عن مؤسسه المواصفات والمقاييس الخاصة بطرق أخذ عينات الأسمدة.

المادة (4)

تعتمد المواصفات المتوفرة والصادرة عن مؤسسه المواصفات والمقاييس والخاصة بتحليل المخصبات الزراعية أو منظمات نمو النبات وفي حالة عدم توفر هذه المواصفات لبعض المخصبات الزراعية أو منظمات نمو النبات فتعتمد طرق التحليل الكيماوي المتبع في مختبرات الوزارة أو الجامعة الأردنية أو الجمعية العلمية الملكية أو أي جهة أخرى تحددها الوزارة مع الأخذ بعين الاعتبار النسبة المسموح بتجاوزها كما وردت بالملحق رقم (1) من هذه التعليمات .

المادة (5)

لوزير السماح بإعادة التحليل لنفس العينة في أي مختبر تعتمده الوزارة لهذه الغاية بناءً على طلب خطي يقدمه صاحب العلاقة معترضاً فيه على نتائج التحليل خلال أسبوعين من تاريخ تبليغه خطياً بنتيجة التحليل شريطة ما يلي:-

- 1- أن يتحمل كافة النفقات والمصاريف المترتبة على ذلك
- 2- أن يتم إعادة التحليل خلال مدة أقصاها ثلاثين يوماً من تاريخ موافقة الوزير.
- 3- تكون نتيجة إعادة التحليل قطعية وفي حال عدم تقديم الاعتراض خلال المدة المبينة في هذه المادة تعتبر نتيجة التحليل قطعية.

المادة (6)

كل من يخالف أحكام هذه التعليمات يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة (20) من قانون الزراعة المؤقت رقم 44 لسنة 2002

المادة (7)

تلغي هذه التعليمات أية تعليمات أو قرارات تتعارض أحكامها مع أحكام هذه التعليمات

ملحق رقم (1)

التجاوز المسموح به بالنقص من النسبة المئوية للعناصر الفعالة والمسجل على أساسها المخصب الزراعي

التجاوز المسموح به			اسم السماد
ن (N)	فوا) (P ₂ O ₅)	بوا (K ₂ O)	
0.6	-	-	سلفات الأمونيوم
1,-	-	-	نترات الأمونيوم
1.2	-	-	اليوريا
-	1,-	-	سوبر فوسفات أحادي
-	1.2	-	سوبر فوسفات ثلاثي
-	1.2	-	حامض فوسفات 52%
1.2	-	-	سلفات البوتاسيوم
1.2	-	-	كلوريد البوتاسيوم
0.5	-	1.2	نترات البوتاسيوم
1.0	1,-	-	فوسفات الأمونيوم الأحادي
			فوسفات

-	1,-	1,-	الأمونيوم النثاني
***	**	*	أسمده كيمياوية تحتوي على العناصر الثلاث
<p>فالتجاوز المسموح به هو 0.5 إذا كانت نسبة النيتروجين أكثر من 10% فالتجاوز المسموح به هو 1,-</p> <p>** إذا كانت نسبة خامس أكسيد الفسفور (P_2O_5) أقل من 15% فالتجاوز المسموح به هو 1.0 إذا كانت نسبة خامس أكسيد الفسفور (P_2O_5) أكثر من 15% فالتجاوز المسموح به هو 1.5</p> <p>*** إذا كانت نسبة أكسيد البوتاسيوم (K_2O) أقل من 10% فالتجاوز المسموح به هو 0.5 . إذا كانت نسبة أكسيد البوتاسيوم (K_2O) أكثر من 10% فالتجاوز المسموح به هو 2,-.</p>			